

قرار رقم (٧١٦) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢٨

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن
القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى قرار السيد رئيس الهيئة رقم ٣٢٦ بتاريخ ٢٠١٦/٤/٤ بتحديد اختصاصات
السيد المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيّد المهنيين المؤرخة ٢٠١٦/٨/٢٣.

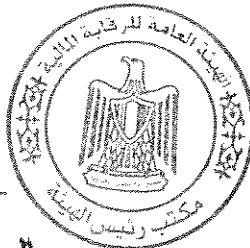
"قرار"

مادة أولى : يقيد السيد/ مايكل ايليا حتى كوسيط تأمين تحت رقم (٣٢٢٢٠) بسجل وسطاء التأمين
المعد لهذا الغرض بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات .

مادة ثانية : على وسيط التأمين الالتزام بأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته
التنفيذية وتعديلاتها وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ
٢٠١٤/٢/٩ وتعديلاته بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس
الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى
٢٠١٦/٨/٢٨



٤٦٠٧٦